



الجمعية العامة

الدورة الثالثة والستون

الجلسة العامة ٦٦

الأربعاء، ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، الساعة ١٦/٣٠
نيويورك

الحاضر الرسمية

الرئيس: السيد ديسكوتو بروكمان (نيكاراغوا)

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد وولف، (جهايك).
تقارير اللجنة الثالثة في موعد لاحق سيعلم عنه فيما بعد.

افتتحت الجلسة الساعة ١٦/٣٠. تقرر ذلك.

البند ٥٨ من جدول الأعمال (تابع)

تقرير مجلس حقوق الإنسان

تقرير اللجنة الثالثة (A/63/435)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): نحتفل اليوم

بالذكرى السنوية الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وهو واحد من أعظم إنجازات هذه المنظمة. إذ منح البشرية مجموعة موحدة من حقوق الإنسان تتسم بالتماسك والتناسق والعالمية. إلا أن التاريخ أبى إلا أن يقسم تلك المجموعة الموحدة ليضع ثقلا أكبر على الحقوق المدنية والسياسية على حساب الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): إذا لم يكن

هناك اقتراح مقدّم بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الثالثة المعروض عليها اليوم.

تقرر ذلك.

لا يعني هذا أننا راضون عن مستوى الاهتمام الذي

تلقيه الحقوق المدنية والسياسية. بل العكس من ذلك، نعتقد أن علينا جميعا، نحن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، أن نبذل قدرا أكبر من الجهد في الوفاء بالتزاماتنا بكفالة حقوق الإنسان للجميع، دون تمييز من أي نوع. إلا أن جميع حقوق الإنسان، كما أجمعنا على ذلك منذ ١٥ عاما في إعلان

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بما أن الجلسة

العامة الخامسة والستين كانت قد علّقت حتى يتسنى للجمعية اتخاذ إجراء بشأن تقرير اللجنة الثالثة، فإنني أود أن أقترح أن تقدم بيانات تعليل التصويت أو شرح الموقف بشأن الوثيقة

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بهذا تكون الجمعية قد اختتمت نظرها في البند ٥٨ من جدول الأعمال. اذكر الأعضاء بأن الجلسة العامة الخامسة والستين للجمعية العامة ستستأنف فوراً. رفعت الجلسة الساعة ١٦/٣٥.

وبرنامج عمل فيينا، عالمية وغير قابلة للتجزئة ومترابطة ومتشابكة ويجب التعامل معها على قدم المساواة وبذات القدر من التركيز. ويعني ذلك، على نطاق الممارسة، أن تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أمر حيوي لتعزيز وحماية واحترام الحقوق المدنية السياسية والعكس صحيح. وبالتالي فإن الاهتمام ببعض الحقوق بدرجة أقل من غيرها ليس مضراً بتلك الحقوق نفسها فحسب، بل بجميع حقوق الإنسان.

إن الجمعية العامة، باعتمادها مشروع البروتوكول الاختياري الذي أوصت به اللجنة الثالثة، تكون قد هدمت حائط التجزئة الذي شيده التاريخ وأعادت توحيد ما أراد له الإعلان العالمي لحقوق الإنسان منذ ٦٠ عاماً أن يكون مجموعة موحدة من الحقوق. وستوفر أخيراً، على النطاق العالمي، ذات القدر من الحماية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي تتمتع به الحقوق المدنية والسياسية منذ عام ١٩٧٦. كما ستكون بذلك قد أنصفت هدف مؤسسي الأمم المتحدة المتمثل في كفالة التحرر من الخوف والتحرر من العوز للجميع.

قبل أن نشرع في البت في التوصية الواردة في تقرير اللجنة الثالثة، أود أن أبلغ الأعضاء أننا سنسلك في ذلك نفس النهج الذي سلكته اللجنة الثالثة.

معروض على الجمعية مشروع القرار الذي أوصت باعتماده اللجنة الثالثة، في الفقرة ١١ من تقريرها. ستبت الجمعية الآن في مشروع القرار المعنون "البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية". لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار، فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن اتخذوها؟

اعتمد مشروع القرار بوصفه القرار ١١٧/٦٣.